



منشور تعاريفات رقم (٤) لسنة ٢٠١٥

إلى جمـرك /

بناءً على ما تم من مراجعة لمنشورات التعاريفات الصادرة وفقاً لقرارات وزارة الصناعة والتجارة وال الخاصة بفرض رسوم مكافحة الإغراق على بعض الأصناف طبقاً لقانون ١٦١ لسنة ١٩٩٨ الصادر بشأن حماية الاقتصاد الوطني من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية .
مرفق طيه عدد (٦) كشفاً تفصيلياً بالأصناف التي مازالت خاضعة لرسوم مكافحة الإغراق أو التدابير الوقائية وتسلسل القرارات الوزارية الخاصة بكل صنف حتى حينه .

برجاء التفضل بالإهاطة واتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات التابعة لسيادتكم .
وتفضلاً بقبول فائق الاحترام والتقدير .

مدير عام المنشآت والمشرف على
أعمال الإدارة العامة للتعرفة
نجاة دراهم
(نجاة دراهم)

مدير إدارة
بحوث الضرائب غير الجمركية
هدى محمد السيد
{ هدى محمد السيد }

**بيان بالأصناف التي مازالت خاضعه لرسوم مكافحة الأغراق المفروضة بالقانون 161 لسنة 98
ال الصادر بشأن حماية الاقتصاد الوطنى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية**

(1) أواني مائدة من بورسلين منشأ الصين

رقم المنشور	قرارات وزارة التجارة والصناعة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة
2/2003	قرار السيد وزير التجارة الخارجية رقم 87 لسنة 2003 والمنشور بجريدة الوقائع المصرية العدد (43) تابع في 25/2/2003 بشأن فرض رسوم مكافحة إغراق نهائية بنسبة 268 % من القيمة للأغراض الجمركية على الواردات من صنف أواني مائدة من بورسلين ، خزف المصدرة من أو ذات منشأ جمهورية الصين الشعبية من البنود الآتية 6911 ، 6912 و الأصناف المثلية من البنود 6913 ، 6914 على أن يعمل به لمدة خمس سنوات من تاريخ نشره أى اعتبارا من 25/2/2003 إلى 24/2/2008 .
7/2003	تعليمات وزارة التجارة الخارجية الواردة بالفاكس فى 6/4/2003 للأفاده بأن الأصناف المثلية المندرجة تحت البند 6913 هي أواني من بورسلين وخزف المستوردة بغرض الزينة والديكور ، أما الأصناف المثلية المندرجة تحت البند 6914 هي الأصناف الأخرى التي يمكن إدراجها تحت هذا البند بالتحايل على تطبيق القرار من صنف أواني مائدة من بورسلين وخزف .
13/2006	كتاب وكيل أول الوزارة رئيس قطاع الاتفاقيات التجارية رقم 1295 في 2/4/2006 بإعادة التذكير أن رسوم مكافحة الأغراق النهائية المفروضة بالقرارات الوزارية أرقام 87 لسنة 2003 ، 1 لسنة 2006 على الواردات من صنف أواني مائدة من بورسلين ، خزف منشأ الصين - ماليزيا - تايلاند تسرى على هذه الأصناف وإن كانت واردة للزينة أو للديكور .
39/2006	كتاب رئيس قطاع الاتفاقيات التجارية رقم 3563 في 14/11/2006 بشأن التأكيد على أن الأصناف المحددة بالمادة الأولى من القرار الوزارى رقم 87 لسنة 2003 والمداعنة بمنشور تعريفات 2 لسنة 2003 والخاضعة لرسم مكافحة الإغراق هي أواني المائدة فقط والعبرة بالمعاينة الفعلية .
25/2007	قرار السيد وزير التجارة والصناعة رقم 777 لسنة 2007 و المنشور بالعدد 232 تابع في 9/3/2007 بشأن مد العمل بالقرار الوزارى 87 لسنة 2003 وذلك لمدة ستة أشهر تبدأ من 24/2/2008 .
35/2008	قرار السيد وزير التجارة والصناعة رقم 705 لسنة 2008 والمنشور بجريدة الوقائع المصرية بالعدد 192 تابع في 19/8/2008 بشأن إستمرار العمل بالقرار الوزارى رقم 87 لسنة 2003 وتعديلاته الصادر بفرض رسوم نهائية لمكافحة الأغراق عن صنف أواني مائدة من بورسلين ، خزف المصدرة من أو ذات منشأ الصين وتكون الرسوم النهائية المفروضة في شكل قيمي يبلغ 967 \$ امريكي /طن لمدة خمس سنوات تنتهي في 24/2/2013 على أن ي العمل به من تاريخ نشره .
15/2009	قرار وزير التجارة والصناعة رقم 264 لسنة 2009 والمنشور بالواقع المصرى العدد 69 في 24/3/2009 بشأن تعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم 705 لسنة 2008 م ت. 35 لسنة 2008 من حيث إستمرار العمل بالرسوم النهائية المفروضة بالقرار الوزارى رقم 87 لسنة 2003 وتعديلاته لمدة خمس سنوات أخرى تنتهي في 24/2/2013 بنسبة 208% من القيمة CIF وبما لا يقل عن 967 \$ أمريكي /طن على أن ي العمل به من تاريخ نشره .
14/2013	قرار السيد وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم 37 لسنة 2013 بشأن مد العمل بالقرار الوزارى 87 لسنة 2003 وتعديلاته بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على أواني المائدة من "بورسلين" و"خزف" المصدرة من أو ذات منشأ جمهورية الصين الشعبية والمندرج تحت البند 69.11، 69.12 وذلك لمدة أثني عشر شهراً تبدأ من 25/2/2013 لحين الانتهاء من إجراءات المراجعة .

قرار السيد / وزير التجارة والصناعة رقم 45 لسنة 2014 بشأن مد العمل بالقرار الوزاري رقم 87 لسنة 2003 وتعديلاته بفرض رسوم لمكافحة الإغراق على أواني الماندة من "بور سلين" و "خزف" المصدرة من أو ذات منشأ جمهورية الصين الشعبية وذلك لمدة خمس سنوات تنتهي في 24/2/2018	8/2014 ٢٠١٥/١/٢٠
--	--------------------------------

(2) أقلام الحبر الجاف منشأ الصين

قرارات وزارة التجارة والصناعة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة	رقم المنشور
قرار السيد وزير التجارة والصناعة رقم 57 لسنة 2007 والمنشور في جريدة الوقائع العدد (15) تابع في 22/1/2007 بشأن فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على الواردات من صنف أقلام الحبر الجاف منشأ الصين والتي تدرج تحت البند الجمركي 1020.9608 بمقدار \$ 0,0185 / قلم للواردات من كافة الشركات الصينية المنتجة والمصدرة للأقلام الجاف وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ النشر أى من 21/1/2012 إلى 22/1/2007	2/2007
قرار السيد وزير الصناعة والتجارة رقم (735) لسنة 2011 والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد رقم 295 تابع بتاريخ 29/12/2011 بشأن مد العمل بالقرار الوزاري رقم 57 لسنة 2007 بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على الواردات من صنف أقلام الحبر الجاف المصدرة من أو ذات منشأ الصين لمدة أثني عشر شهراً اعتباراً من 21/1/2012 لحين الانتهاء من إجراءات المراجعة خلال المدة المنصوص عليها في المادة (56/2) من اللائحة التنفيذية للقانون 161/1998	6/2012
قرار السيد وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم 813 لسنة 2012 والمذاع بجريدة الواقع المصرية العدد 237 تابع في 20/10/2012 بمد العمل بالقرار الوزاري 57 لسنة 2007 الصادر بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات من صنف أقلام الحبر الجاف المصدرة من أو ذات منشأ الصين وذلك لمدة خمس سنوات تنتهي في 21/1/2017 على أن يعمل به اعتباراً من تاريخ نشره	44/2012

٢٠١٥/١/٢٠

(3) الإطارات الخارجية من المطاط للحافلات

أتوبيسات ، الشاحنات ، منشأ الهند والصين

قرارات وزارة التجارة والصناعة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة	رقم المنشور
قرار وزارة التجارة والصناعة رقم 195 لسنة 2008 والمنشور في الوقائع المصرية العدد (55) تابع في 6/3/2008 بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية كما هو موضح بالجدول المرفق بالقرار على الواردات من صنف الإطارات الخارجية الهوائية الجديدة من مطاط للحافلات (أتوبيسات) والشاحنات المصدرة من أو ذات منشأ الهند والصين والتي تدرج تحت البند الجمركي 4011.20 وذلك لمدة خمس سنوات من تاريخ النشر أى من 6/3/2008 إلى 5/3/2013.	11/2008
تعليمات وزارة التجارة والصناعة الواردة بالفاكس في 18/3/2008 بشأن عدم سريان القرار الوزاري 195 لسنة 2008 على إطارات السيارات نصف النقل منشأ الهند وذلك إلهاقًا لمنشور تعريفات رقم 11 لسنة 2008 .	13/2008
قرار السيد وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم 72 لسنة 2013 بشأن مد العمل بأحكام القرار الوزاري 195 لسنة 2008 بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على الإطارات الخارجية الهوائية الجديدة من مطاط للحافلات (أتوبيسات) والشاحنات المصدرة من أو ذات منشأ الهند وجمهورية الصين الشعبية بند جمركي 401120.10 وذلك لمدة أثنتي عشر شهراً اعتباراً من 6/3/2013.	21/2013
قرار وزارة التجارة الخارجية والصناعة رقم 122 لسنة 2014 بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات من صنف الإطارات الخارجية الهوائية الجديدة من مطاط للحافلات (أتوبيسات) والشاحنات المصدرة من أو ذات منشأ الهند وجمهورية الصين الشعبية بند جمركي 4011.2010 وذلك لمدة خمس سنوات تنتهي في 5/3/2018 مع تعديل الرسوم بالنسبة لبعض الشركات الصينية كما هو موضح بالجدول المرفق .	16/2014

٢٠١٥/١٢٠

(4) المحركات الكهربائية ذات التيار المتناوب متعددة الأوجه

بقدرات من (22) كيلو وات (30) حصان حتى (74)

كيلو وات (100) حصان

المصدرة من أو ذات منشأ جمهورية الصين الشعبية

قرارات وزارة التجارة والصناعة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة	رقم المنشور
قرار وزير التجارة والصناعة رقم 560 لسنة 2010 والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم 137 تابع في 15/6/2010 بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات من صنف المحركات الكهربائية ذات التيار المتناوب متعددة الأوجه بقدرات من (22) كيلو وات (30) حصان حتى (74) كيلو وات (100) حصان المصدرة من أو ذات منشأ جمهورية الصين الشعبية بند جمركي 8501.5220 وذلك طبقاً للجدول المرفق بالقرار ولمدة خمس سنوات من تاريخ نشره من 15/6/2010 حتى 14/6/2015.	21/2010 14/6/2015

(5) العبوات البلاستيكية الصناعية
من مادة البولي إيثيلين تريفثلات
P.E.T) المصدرة من أو ذات منشأ إيطاليا

قرارات وزارة التجارة والصناعة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة	رقم المنشور
قرار وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم 279 لسنة 2011 والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد 137 تابع (ب) بتاريخ 15/6/2011 بفرض رسوم مكافحة أغراق نهائية على الواردات من صنف العبوات البلاستيكية المصنعة من مادة البولي إيثيلين تريفثلات (P.E.T) المصدرة من أو ذات منشأ إيطاليا بند جمركي (من البند 3923.10) طبقاً للجدول المرفق بالقرار بالقيمة أو بالنسبة المئوية أيهما أكبر على أن يعمل به لمدة خمس سنوات من تاريخ نشره من 15/6/2011 إلى 14/6/2016	8/2011
كتاب قطاع الاتفاقيات التجارية بوزارة الصناعة والتجارة الخارجية رقم 3545 فى 17/12/2012 يفيد بإمكانية الإفراج المؤقت عن البضائع الواردة من صنف العبوات البلاستيكية المصنعة من مادة ال PET بعد تقديم الضمانات المقبولة جمركيًا لحين إعادة تصديرها تطبيقاً لأحكام المادة (141) من الأحكام العامة المتعلقة بالإفراج المؤقت بقانون الجمارك الفقره (و) .	61/2012
كتاب قطاع الاتفاقيات التجارية رقم 3631 فى 25/12/2012 بخصوص توضيح نطاق الإجراءات والرسوم والتدابير التي تفرض وفقاً لأحكام القانون رقم 161 لسنة 98 أى أنه بالنسبة للحالات التي يسمح فيها بالإفراج النهائي عما سبق إستيراده تحت الأنظمة الجمركية الخاصة (سماح مؤقت - إفراج مؤقت ... الخ) يتبعن سداد الرسوم والتدابير السارية في تاريخ الإفراج النهائي وتعتبر السلع المفرج عنها نهائيا في هذه الحالات دون سداد هذه الرسوم سلع ممنوعة ويطبق في شأنها أحكام المادة 121 ، 15 من قانون الجمارك 66 لسنة 63	66/2012
الحادي لمنشور 66 لسنة 2012 كتاب السيد قطاع الاتفاقيات التجارية رقم 670 فى 19/3/2013 ردًا على الخطاب المقدم من شركة فرش أندمور بشأن شكاوهم من تطبيق رسوم مكافحة الأغراق المفروضة على صنف العبوات البلاستيكية PET لتعبئة الفاكهة وذلك على الرسائل الواردة بنظام الإفراج المؤقت وأفاد القطاع بالتأكيد على أن الرسوم والتدابير الوقائية تسرى على المنتجات المستورده المحرر عنها بيان جمركي للإفراج النهائي على أن يتم رد الرسوم المحصلة على السلع المستورده تحت الأنظمة الجمركية الخاصة (سماح مؤقت - إفراج مؤقت ... الخ) عند تقديم ما يفيد بإعادة التصدير .	30/2013

<p>كتاب قطاع الاتفاقيات التجارية رقم 764 فى 1/4/2013 بشان التأكيد على ان الرسوم والتدابير التى تفرض تطبيقا للقانون 161 لسنة 98 تسرى على المنتجات المستوردة المحرر عنها بيان جمركي للأفراج النهائى فقط وفى حالة تحصيل الرسوم والتدابير المشار إليها بطريقة الخطأ على السماح المؤقت والإفراج المؤقت على رسائل سابقة يتم ردتها وذلك الحالا لتعليماتهم السابقة فى هذا الخصوص والمذاعة بمنشور تعريفات 61 ، 66 لسنة 2012 و 30 لسنة 2013 .</p>	33/2013
---	---------

(6) أقلام الحبر الجاف منشأ الهند

<p>قرار السيد وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم 73 لسنة 2013 والمنشور بالجريدة الرسمية العدد (43) تابع فى 21/2/2013 بشأن فرض رسوم مكافحة اغراق نهائية على الواردات من صنف أقلام الحبر الجاف ذات منشأ او المصدرة من الهند بند جمركي 96081000 قدره 82% من القيمة CIF وبما لا يقل عن 2 سنت أمريكي / قلم على أن يعمل به لمدة خمس سنوات اعتبارا من تاريخ النشر من 20/2/2013 إلى 21/2/2018</p>	22/ 2013
---	----------

(7) حديد تسليح لإغراض البناء

قرارات وزارة التجارة والصناعة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة	رقم المنشور
<p>قرار السيد وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة رقم 765 لسنة 2014 والمذاع بالوقائع المصرية العدد 231 فى 14/10/2014 بشأن فرض تدابير وقائية مؤقتة على الواردات من صنف حديد التسليح لإغراض البناء من البنددين 7213 ، 7214 من التعريفة الجمركية المنسقة مقدارها 7,3 % من القيمة cif بحد أدنى 290 جنية /طن ولمدة 200 يوم على أن يعمل به من تاريخ نشره من 1/5/2015 إلى 14/10/2014</p>	42/2014